

# 41 أسهل المسالك | الأذان والإقامة | نايف آل الشيخ مبارك

نايف آل الشيخ مبارك

الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين  
ربى أشرح لي صدري ويسري امرى واحلل عقدة من لسانى يفقة قولي. أما بعد فالسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00  
ونلتقي مع درسنا الرابع عشر من دروس أسهل المسالك نظم ترغيب المسالك في مذهب الإمام مالك للشيخ محمد البشار رحمه الله تعالى  
وعلى درسنا اليوم عن أحكام الأذان والإقامة بان نشرع في حل الفاظ الآيات ننطرق لاحكام الأذان لأن الشيخ البشار رحمه الله تعالى  
اقتصر على حكم واحد في حالة واحدة فالاذان - 00:00:20

انه تختلف احكامه او يعني له عدة احكام باختلاف الحالات فتارة يكون الاذان واجباً اي واجباً وجوباً كفائياً اي فرض كفائية اين او  
متى يكون في المصري؟ اي ان كل اهل بلد مسلم يجب عليهم في هذا البلد ان يؤذن فيهم اذان - 00:00:46  
متى اذن هذا الاذان في اي مسجد من المساجد سقط الوجوب عن بقية اهل اه ذلك البلد اي انه لا يجب في كل المساجد هذا الذي  
نخلص اليه انما يجب في البلد الواحد في مسجد واحد - 00:01:04

وتارة يكون سنة مؤكدة وهذا الحكم اي سنة مؤكدة يكون في الفرض الواقعي الاختياري. فالفرض يعني انه لا يؤذن للنافلة كما  
سيأتي بعد قليل في حل الالفاظ اه الآيات - 00:01:17

وكذلك يكون فرض وقتى اي انه لا يكون الفرض فائتاً وكذلك يكون في وقت اختياري اين يسن هذا الاذان الذي حكمه سنة مؤكدة  
يكون في المساجد مطلقاً اي ولو كانت هذه المساجد متقاربة بل ولو كانت - 00:01:31  
ثقة بل ولو كانت المساجد فوق بعضها البعض ولو كانت فيها جماعة محصورة فطالما كان هنالك مسجد فيسن فيه الاذان سنة كده  
وكذلك يسن لجماعة طلبت غيرها في الحضر او السفر - 00:01:51

قيد الحظر والسفر هذا مهم لأننا سنرى بعد قليل ان يعني الحالات قد تختلف والحكم يختلف يكون مكروهاً وقد يكون مستحبنا في  
بعض حالات الحضر آآ او السفر فالجماعة التي طلبت غيرها اي انه ليس لديهم مسجد - 00:02:06  
جماعة في جامعة في مدرسة في سوق ليس فيه مسجد في آآ المباني الحكومية التي تقام فيها الصلوات اقصد ان هذه الجماعة  
تطلب غيرها اي تعلم غيرها بدخول الوقت. فالاذان هو اعلام بدخول الوقت. فمتى كانت هنالك جماعة تطلب غيرها بهذا الاذان؟  
فيسن - 00:02:21

اه الاذان سنة مؤكدة في حقهم. وتارة يكون الاذان مندوباً اي مستحبنا وهذا في حالة اه السفر للمنفرد المنفرد واذا كان مسافراً يندب  
له ان يؤذن وهذا كما جاء فضله في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ونفهم من ذلك ان المنفرد اذا كان في الحضر - 00:02:41

فلا يؤذن وانما يكره له الاذان وكذلك يندب لهن؟ للجماعة التي لا تطلب غيرها. الجماعة التي تطلب غيرها رأينا قبل قليل ان الاذان في  
حقهم سنة اكده والجماعة المحصورة التي لا تطلب غيرها يكون في حقها مستحب. مجموعة - 00:03:01  
خرجوا الى بستان من البستان آآ ولا يطلبون غيرهم يعلمون ان يوجد يعني احد يعني غير يعني غيرهم اه بجوارهم  
فيستحب لهم في حقه او يستحب في حقهم الاذان او - 00:03:18

كما مثلت في مدرسة او جامعة او مبنى ويعلمون ان كل الموظفين او كل الطلاب او كل الحاضرين في هذا المكان يعني موجودون  
الآن في مكان الصلاة فينذهب في حقهم ولا يعني سنة مؤكدة - 00:03:31

وتارة يكون الاذان مكروها ي يكون مكروها متى؟ اولا للفائتة. اي لصلاة خرج وقتها ونحن علمنا في الدرس السابق الفرق بين اه الصلاة حينما تكون اداء وقضاء فالمعنى بالفائتة هي انها خرج وقتها فهذا يكره لها الاذان. وكذلك ان تكون الصلاة ولو كانت حاضرة يعني ليست - 00:03:47

اي تتم يعني يكره الاذان لها في الوقت الضروري يعني يكره في الوقت الضروري ما لم يؤدي الى خروج الوقت والا حرم. فالصلاحة لا يؤذن لها اذا يعني اذا اخر احد او جماعة اخرت الصلاة الى الوقت - 00:04:07

ضروري فيقيمون الصلاة مباشرة ولا يؤذنون وكذلك يكره للمنفرد في الحضور فلا يؤذن وكذلك للنافلة. النافلة بمختلف صورها ومراتبها سواء كانت سنة مؤكدة كالوتر او آآ الكسوف والاستسقاء وصلاة العيدين وكذلك للنواافل آآ يعني التي يعني تندب آآ ندبا مؤكدا من آآ من اي نافلة - 00:04:21

من النواافل كالتراويف وغيرها او او خسوف القمر. فهذه الموضع التي يكره فيها الاذان وتارة يكون محرما وذلك قبل الوقت الا في صلاة الصبح فتحن سياتينا بعد قليل انه يستحب ان يؤذن قبل قله وقته صلاة الصبح في الثالث الاخير من الليل. المقصود انه يحرم قبل الوقت صلاة - 00:04:45

ظهر صلاة العصر المغرب العشاء يحرم على المؤذن ان يؤذن قبل الوقت لما في ذلك اولا من التلبيس وكذلك من الكذب لان الوقت لا يعني لم يدخل وكذلك هذا الاذان باطل فيعيده بعد دخول الوقت - 00:05:05

اما صفة الاذان فسنأتي لها بعد قليل فهي سبع عشرة جملة بالترجيع وساتطرق لها مع النظم. واما شروط صحته فالاسلام وكذلك العقل وكذلك الذكورة وكذلك دخول الوقت بهذه شروط صحته - 00:05:20 ساتطرق لها اه يعني بعد قليل في موضعها في النظم. واما ما يستحب في الاذان وسيأتي كذلك القيام بارتفاع والطهارة وكذلك استقبال قال رحمة الله تعالى باب الاذان والاقامة قال وسن تأذين لمن قد طلبو سواهم في وقت فرض يجب. اي انه تطرق لحكم واحد او لحالة واحدة من الحالات - 00:05:36

التيرأيناها قبل قليل باختلاف صور الاذان انه يسن اي يسن تأكيدا تأييدين من جماعة تطلب غيرها تأييدين لمن قد طلبو يعني طلبو غيرهم او سواهم ام متى يسن ذلك؟ قال في وقت فرض يجب اولا يكون فرضا واجبا - 00:06:05

ولو كان جمعة اي انه يخرج الفرض غير الواجب كالفرض الكفائي في صلاة الجنائز وكذلك يخرج غير الفرض عموما بمختلف مراتبه كمارأينا قبل قليل وفي الوقت لا يكون هذا الفرض ولو كان واجبا في خارج الوقت - 00:06:24

فهذا هو المقصود سواهم في وقت فرض يجب فهي ثلاثة اشياء الوقت اي انها صلاة حاضرة وكذلك في وقتها الاختياري وان انها صلاة يعني مفروضة او صلاة فريضة فيخرج النافلة - 00:06:39

ان هذه الفريضة تكون واجبة ولو جمعة طيب يفهم الان ان الاذان لا يكون قبل دخول الوقت لما قال سواهم وفي وقت فرض يجب فاستثنى بعد ذلك قائلها الا لصبح اا - 00:06:53

صلاة الصبح فلا يحرم الاذان قبل وقتها فمتى يستحب ذلك اذا وادا كان سنؤذن قبل صلاة الصبح او قبل وقت آآ اه صلاة الصبح اي قبل طلوع الفجر قال في ثلث الليل الاخير يستحب ان يؤذن لصلاة الصبح - 00:07:07

ايهمما المسنون او ايهمما آآ يعني الاذان كما نقول الاصلي او المسنون او المطلوب هل هو الاذان الاول او الاذان الثاني خلاف في المذهب الاذان سنة وتقديمه سنة. الاذان سنة عفوا وتقديمه مستحب. واعادته كذلك سنة. خلاف بين الفقهاء هل اعادته - 00:07:26

وسنة او مستحب الان بعد ذلك بعدها تحدث عن حكمه ووقته وما يتعلق بذلك سيذكر صفة الاذان آآ اي الفاظه وطريقة يعني اداء الاذان قال وابنه مثني ما عدا التهليل. ابنه يعني اجعله مبنيا مجزوما - 00:07:46

اي اننا لا نعرب الاذان كما سيأتي بعد قليل ان الاقامة معربة بمعنى ان الاذان حينما يؤذن الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله اشهد ان لا الله الله وهكذا. لا يقول الله اكبر الله اكبر. اشهد ان لا الله الله - 00:08:05

اشهد ان لا الله هذا هو المقصود بالبناء اي انه يجزمه ويأتي به مبنيا اي انه مسكتنا فهذا مستحب وان يأتي به مثني الا التهليل

فالفاظ الاذان عندنا في المذهب المالكي كلها الالفاظ كلها مثناء الا التهليل اي ان اول التكبيرات انتنان وليس اربعة - 00:08:28  
الله اكبر الله اكبر بعد ذلك اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان لا الله الا الله فهذا هو المقصود بالمعنى اي انه الفاظه مثناء وان جمله مثنى الا التهليل الذي - 00:08:50

في الاخير لاننا نقول الله اكبر الله اكبر لا الله الا الله فالتهليل او آآ يعني لا الله الا الله كلمة الشهادة في اخر الاذان تكون مرة واحدة بعد ذلك شرع في شروط صحته قائلاً وصح اي صح هذا الاذان ممن؟ من مكلف قد اسلم. اولا المكلف هو العاقل البالغ. فلا يصح الاذان - 00:09:02

مجنون فالاذان اعلام بدخول الوقت فلا يصح من مجنون وكذلك لا يصح من غير البالغ ولنكون اكثر دقة البالغ غير البالغ الصبي يصح اذانه ان كان يعتمد في دخول الوقت على بالغ - 00:09:22  
فاما كان لا يعتمد في دخول الوقت على بالغ فاذانه غير صحيح. فالقصد هنا والصح من مكلف اي انه لا يصح من آآ غير بالغ يعني من من من - 00:09:41

قضى غير مميز بهذا امره واضح اما الصبي المميز فيصح بشرط ان يعتمد على بالغ كما يذكر الفقهاء انه يجوز اذان الاعمى بشرط ان يعتمد على غيره لان الاعمى لن يرى - 00:09:51

آآ يعني لن يرى يعني آآ الظواهر هذه الزوال والظل والغروب وطلع الفجر الا اذا اخبره احد او كان كما يعني يكون في زمان هذا يعني هنالك منبهات دقيقة جدا من الاجهزة التي تخبره بهذا يعني قد يعني يعني يكون يعني يقاس على اخبار البالغ - 00:10:06

وصح من مكلف قد اسلم فلا يصح من كافر ولو نوى بهذا الاذان الدخول في الاسلام كما ذكر الفقهاء لانه سيأتي بالشهادتين فلا يصح منه وكذلك ان يكون المؤذن ذكرها لان الاذان من وظائف الرجال فلا يصح من امرأة. سيأتي بعد قليل حكمها في الاقامة انما نتحدث الان عن الاذان - 00:10:27

فالاذان لا يصح من امرأة لانه من وظائف آآ يعني الرجال ولا يصح كذلك حتى من الخنث المشكل وذكر بوقته قد علم فهذا هو ايضا من من يعني من شروطه - 00:10:47

اه من الشروط في الجميع وهو اقرب كما ذكرت لمن يعني كان ليس من من اتصف بهذه الشروط يعني غير المكلف وغير يعني غير المكلف من من الصبي هو اقرب الى هذا الامر لان يعني ليس شرط صحة بمعنى ان الاذان لا يصح - 00:10:59  
لو اعتمد كذلك آآ الذكر البالغ آآ المسلم العاقل لو اعتمد على غيره فاذانه صحيح انما المقصود اني يعتمد في النهاية على بالغ عالم او يعتمد كما في زماننا هذا على يعني التوقيتات التي تأتي من وزارات الاوقاف او اه - 00:11:19

يعني كما يسميه المغاربة الحصص فاذا اعتمد عليها وكانت دقيقة منضبطة اذانه صحيح هذه شروط الصحة بعد ذلك شرع في بيان ما يستحب في المؤذن قائلاً ويستحب قائما اي ان يأتي بالاذان قائما لا جالسا بل بل الجلوس مكره - 00:11:40  
فيعني يستحب ان يكون قائما وان يكون مرتفعا مرتفعا مع الامكان وفي زماننا هذا اصبحت مكبرات الصوت يعني الموجودة في المئذنة او الصومعة اصبحت الان تقوم مقام الارتفاع وان يكون كذلك مطهرا طهارة الحدث وطهارة الخبث في ذكر الاذان - 00:11:58  
من احد حدثا اصغر ويتأكد في الجانب اي المحدث حدثا اكبر تتأكد الكراهة لكن المدار الذي نريد ان نخلص اليه من الحكم ان طهارة ليست شرطا في صحة الاذان فمن يعني كان مؤذنا ودخل المسجد او اراد ان يعلم بالوقت وخاصة اذا كان يعني يتربى على الاذان افطار كما - 00:12:18

يعني يكون في رمضان او حتى امساك في صلاة الصبح فيبادر بالاذان ولو كان غير متظاهر. وان يكون كذلك مستقبلا القبلة الا اذا كان لاجل الاسماع لو كان ليس لديه مكبر صوت - 00:12:38

اه في يعني يؤذن اه يعني اه على المأ دون استخدام للاجهزه واراد ان يسمع من كان في جهة المشرق او المغرب او الشمال او الجنوب بحسب يعني قبلتي هو فيعني لا بأس بذلك كما ذكر الفقهاء مرجعا فمن المستحبات ان يرجع الاذان او يرجع عفوا الشهادتين

اـه كـيف سـيـكون هـذـا التـرجـيع الـاذـان كـما رـأـيـنا قـبـل قـلـيل فـي وـصـف الشـيـخ وـابـنـه مـثـنـى مـا عـدـا التـهـليـليـ. الفـاظـه او جـملـه آـآـمـثـنـاه وـيـرـجـع الشـهـادـتـيـن يـعـنـي الـاذـان كـما يـعـنـي يـعـنـي اـفـعـل اللـاـن حـتـى نـتـصـورـه يـعـنـي بـتـطـبـيق عـمـلـي - 00:13:10

الـلـه اـكـبـر اللـه اـكـبـر بـهـذـا الصـوـت الـمـرـفـع الـمـؤـذـنـون يـعـلـمـون بـدـخـول الـوـقـت فـيـرـفـعـون صـوـتـهـم يـأـتـي بالـشـهـادـتـيـن الـاـوـلـيـيـن قـاـفـظـا صـوـتـهـ لـكـه بـصـوـت مـسـمـوـع لـا كـمـا يـصـنـع كـثـيرـنـ الـمـؤـذـنـيـن لـا يـأـتـي بـهـا اـهـاـلـاـ فـلـا يـسـمـعـهـ حـتـى مـن بـجـانـبـه - 00:13:31

بعـدـما رـفـعـ صـوـتـهـ بـالـتـكـبـيرـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ اـشـهـدـ اـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ اللـاـنـ يـرـجـعـ بـصـوـتـهـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اللـاـ - 00:13:51

الـلـهـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ هـكـذـا الـى نـهـاـيـةـ الـاذـانـ. فـهـذـا هوـ المـقـصـودـ بـالـتـرـجـيعـ اـنـ يـأـتـيـ اـولـاـ بـالـشـهـادـتـيـنـ بـصـوـتـ مـنـخـفـضـ وـلـابـدـ اـنـ يـسـمـعـ هـذـاـ الصـوـتـ وـبـعـدـ ذـلـكـ اـنـ يـرـجـعـ صـوـتـهـ يـعـنـيـ هـذـاـ هوـ المـقـصـودـ بـالـتـرـجـيعـ اـنـ يـرـجـعـ صـوـتـهـ بـالـشـهـادـتـيـنـ وـيـرـفـعـ بـهـمـاـ صـوـتـهـ. الـذـيـ يـقـعـ لـلـاـسـفـ عـنـ كـثـيرـنـ الـمـؤـذـنـيـنـ - 00:14:04

يـعـنـيـ اـحـدـ اـمـرـيـنـ وـرـبـيـاـ الـاـمـرـاـنـ يـعـنـيـ يـجـمـعـونـ السـوـاـتـيـنـ. اـمـاـ اـنـهـ يـأـتـيـ بـلـفـظـ الشـهـادـتـيـنـ دـوـنـ اـنـ يـسـبـقـهـ اـهـ يـعـنـيـ بـصـوـتـ مـنـخـفـضـ فـيـأـتـيـ بـالـشـهـادـتـيـنـ فـقـطـ وـهـنـالـكـ مـنـ يـعـنـيـ آـيـسـرـ بـالـتـرـجـيعـ يـعـنـيـ يـرـجـعـ لـكـهـ يـسـرـ يـعـنـيـ يـسـرـ بـالـشـهـادـتـيـنـ اـولـاـلـاـذـانـ

فـيـقـولـ اللـهـ اـكـبـرـ - 00:14:26

الـلـهـ اـكـبـرـ ثـمـ يـأـتـيـ بـالـشـهـادـتـيـنـ فـيـ سـرـهـ ثـمـ يـرـجـعـ الصـوـتـ دـوـنـ اـنـ يـسـمـعـ مـنـ حـوـلـهـ. يـعـنـيـ هـذـاـ مـاـ يـقـعـ فـيـهـ كـثـيرـنـ الـمـؤـذـنـيـنـ اـمـاـ الـاـقـاـمـةـ فـحـكـمـهـاـ كـمـاـ ذـكـرـ الشـيـخـ وـسـنـةـ الـاـقـاـمـةـ الـمـفـضـلـةـ مـفـرـدـةـ مـعـرـبـةـ مـتـصـلـةـ. اـولـاـ هـيـ سـنـةـ عـيـنـ اـيـ فـيـ حـقـ كـلـ مـصـلـ - 00:14:51

آـآـلـصـلـاـةـ الـفـرـيـضـةـ اـذـ كـانـ مـنـفـرـدـاـ وـسـنـةـ كـفـاـيـةـ فـيـ حـقـ الـجـمـعـةـ اـنـ كـانـواـ يـصـلـوـنـ جـمـاعـةـ بـمـعـنـيـ اـنـهـ اـذـ اـقـاـمـ اـحـدـهـمـ سـقـطـتـ اـهـ اوـ سـقـطـ الـحـكـمـ بـالـسـنـةـ عـنـ بـقـيـةـ الـمـصـلـيـنـ وـهـذـاـ الـذـيـ يـقـعـ فـيـ مـسـاجـدـنـاـ اـنـ الـمـقـيـمـ اوـ الـمـؤـذـنـ اـذـ اـقـاـمـ الـصـلـاـةـ فـهـذـهـ اـهـ الـاـقـاـمـةـ اـتـتـ - 00:15:11

سـنـةـ هـذـاـ حـكـمـ الـاـقـاـمـةـ وـسـنـةـ الـاـقـاـمـةـ الـمـفـضـلـةـ يـعـنـيـ صـفـتـهـاـ الـمـفـضـلـةـ اـولـاـ اـنـ تـكـوـنـ مـفـرـدـةـ مـعـرـبـةـ مـتـصـلـةـ مـفـرـدـةـ لـيـسـتـ فـنـاتـاـ كـمـاـ كـمـاـ فـيـ الـاـذـانـ فـالـلـفـاظـ مـفـرـدـةـ اـلـاـ التـكـبـيرـ فـصـيـغـةـ اوـ صـفـةـ الـاـقـاـمـةـ سـتـكـوـنـ اللـهـ اـكـبـرـ - 00:15:31

يـعـنـيـ وـكـذـلـكـ مـعـرـبـةـ الـاـنـ دـعـونـيـ اـشـرـحـهـاـ حـتـىـ اـذـ طـبـقـتـ اـطـبـقـواـ تـطـبـيقـاـ صـحـيـحـاـ الـمـعـرـبـ ايـ عـلـىـ خـلـافـ لـمـاـ قـالـ وـابـنـهـ مـثـنـ اـبـنـهـ يـعـنـيـ اـنـ يـكـوـنـ زـوـمـاـ مـسـكـنـاـ وـمـثـنـاـ بـتـثـنـيـةـ الـجـمـلـ. فـالـاـقـاـمـةـ عـلـىـ الـعـكـسـ اـنـ تـكـوـنـ الـلـفـاظـ مـفـرـدـةـ هـكـذـاـ يـعـنـيـ وـرـدـتـ السـنـةـ وـكـذـلـكـ اـنـ

00:15:52

تـكـوـنـ مـعـرـبـةـ ايـ اـهـ يـعـرـبـ جـمـلـهـ فـيـقـولـ اللـهـ اـكـبـرـ اللـهـ اـكـبـرـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ وـاـشـهـدـ اـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ حـيـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ حـيـ عـلـىـ الـفـلـاحـ قـدـ قـامـتـ الـصـلـاـةـ. اـذـ وـقـفـ يـسـكـنـ اـنـاـ قـبـلـ قـلـيلـ وـقـفـتـ وـلـمـ اـسـكـنـ لـكـنـ - 00:16:12

الـمـقـصـدـ اـهـ اـذـ وـقـفـ يـسـكـنـ الـلـفـاظـ اـهـ يـعـنـيـ اللـهـ اـكـبـرـ اللـهـ اـكـبـرـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ وـاـشـهـدـ اـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ حـيـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ حـيـ عـلـىـ الـفـلـاحـ قـدـ قـامـتـ الـصـلـاـةـ - 00:16:30

الـلـهـ اـكـبـرـ اللـهـ اـكـبـرـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ وـلـوـ لـاـ حـاظـتـ اوـ تـأـلـمـتـ اـنـيـ اـتـيـتـ بـقـدـ قـامـتـ الـصـلـاـةـ مـرـةـ وـاحـدـةـ لـاـنـ الـفـاظـ اوـ جـمـلـهـ مـفـرـدـةـ اوـ لـيـسـتـ مـثـنـىـ هـذـاـ هـوـ الـمـقـصـودـ بـكـوـنـهـاـ مـفـرـدـةـ ايـ اـنـهـ جـمـلـهـ وـاحـدـةـ لـكـلـ لـفـظـ مـنـ الـفـاظـ اـلـاـ التـكـبـيرـ فـهـذـهـ اـولـهـ فـالـلـهـ اـكـبـرـ هـذـيـ - 00:16:42

يـعـنـيـ مـثـنـىـ اـهـ وـكـذـلـكـ مـعـرـبـةـ ايـ اـنـهـ مـتـصـلـةـ كـمـاـ يـعـنـيـ سـمـعـتـ ايـ اـيـ اـنـ جـمـلـهـ مـتـصـلـةـ فـيـمـاـ بـعـدـ فـيـمـاـ بـيـنـهـاـ وـلـاـ يـقـولـ اللـهـ اـكـبـرـ اللـهـ اـكـبـرـ اـشـهـدـ اـنـ لـاـ اللـهـ اـلـاـ اللـهـ وـاـشـهـدـ اـنـ مـحـمـدـ رـسـوـلـ اللـهـ حـيـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ حـيـ عـلـىـ الـفـلـاحـ قـدـ قـامـتـ الـصـلـاـةـ فـهـذـهـ لـيـسـتـ مـعـرـبـةـ هـذـهـ - 00:17:02

مـجـزـوـمـةـ اوـ مـبـنـيـةـ وـاـنـ تـكـوـنـ كـذـلـكـ مـتـصـلـةـ مـتـصـلـةـ بـمـاـذـاـ؟ـ فـيـمـاـ اـقـيـمـتـ لـهـ الـصـلـاـةـ مـنـ الـفـرـيـضـةـ فـلـاـ يـطـيـلـ الـفـصـلـ بـيـنـمـاـ اـقـاـمـ يـعـنـيـ لـهـ يـعـنـيـ مـنـ الـصـلـاـةـ فـلـوـ وـقـعـ فـصـلـ فـيـ عـيـدـ الـاـقـاـمـةـ. قـالـ بـعـدـهـاـ مـاـ مـعـهـاـ فـقـمـ وـبـعـدـهـاـ مـهـمـاـ تـحـبـ - 00:17:24

لـاـ يـعـنـيـ لـاـ يـوـجـدـ حـدـ اـنـ تـقـوـمـ فـيـ اـوـلـ جـمـلـهـ اوـ فـيـ وـسـطـ الـاـقـاـمـةـ اوـ فـيـ اـخـرـ الـاـقـاـمـةـ فـهـذـاـ اـمـرـ وـاسـعـ وـلـيـسـ فـيـهـ حـدـ يـعـنـيـ يـعـنـيـ يـسـتـحـبـ

فيه ذلك فمعها فقم او بعدها مهما تحب وان اقامت مرأة سرا ندب اي ان المرأة آآ اذا اقامت - 00:17:43

يعني اذا اذا كانت صلت وحدها عفوا اذا صلت وحدها اذا صلت مع الرجال فالاقامة التي يقيمها الرجال ستقوم كما رأينا قبل قليل او قلت ان يعني الاقامة سنة كفاية وهي لن تصلي مع النساء جماعة لان صلاة الجماعة عندنا في المذهب لا تكون الا مع الرجال اي ان الامام - 00:18:03

لا يكون امرأة فلن تصلي مع مجموعة من النساء فهي ان صلت وحدها واقامت لنفسها سرا لان يعني لا تجهر بصوتها فهذا من حبات والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا ونبينا محمد - 00:18:23